

المصطلح القانوني بين المترجم و المشرع

الأستاذ فنينخ عبد القادر/ جامعة مستغانم

1- تعتبر الترجمة وسيلة لحوار الثقافات، تسمح بانتقال العطاء الحضاري بين مختلف الأمم، وذلك بواسطة اللغات التي تمثل عنصرا وعاملا جوهريا في تكوين شخصية الشعوب و تقويمها. فهذه اللغات تعبر عن المستوى الثقافي و الحضاري الذي حققته أمة من الأمم، سواء كانت هذه اللغة مكتوبة أو منطوقة بفضل مختلف التراكيب والابنية اللغوية، أي ما تشير إليه المعاني والدلالات الناتجة من تلك التراكيب. فالألفاظ تشير الى ما يجول بالذهن و ما يمكن تصويره وتسمح بتكوين العبارات التي بمقتضاها يتم تحديد أفكار و أحكام يمكن تداولها بين أفراد المجتمعات، فضلا عن ذلك فهي قادرة على التعبير عن عالم الشعور، باعتبارها تحمل إحساسا عاطفيا أو فلسفيا. فبهذه المثابة تعتبر اللغة أداة للتعبير عن الوجود على اختلاف أسانيدھا إما الكتابة أو الشفاهية. ولما كان من الثابت أن الإنسان في هذا العالم يتطلع دوما الى تنمية معارفه وعلاقاته مع نظرائه، كان لزاما عليه أن يتعلم التعبير بلغات مختلفة ومتباينة، الأمر الذي لا يمكن تحقيقه و الذي يجعل من الترجمة حقيقة لا مفر منها.

2- إن الترجمة تعد وسيلة من وسائل الإثراء الحضاري والاستكشاف، تسمح بنقل معلومات و تصورات ونماذج حياتية، و تدعيم الترابط بين بني البشر. فالعالم، حاليا، و بالنظر الى التطورات و التحديات التي تواجه كل أمة، وعولمة جميع الميادين، جعل من هذه الترجمة السبيل الفعال للتفتح على "الآخر"، إذ تسمح بالأخذ والعطاء المتبادل، وتساهم في نشر العلوم والمعارف، و تعكس طبيعة الفكر و سعيه نحو التطور و الرقي.

و تعتمد الترجمة على نقل تعابير كتابية أو شفاهية من لغة الى لغة أخرى، و هذا ما نص عليه المشرع الجزائري في المادة الثالثة من الأمر رقم 95-13 المتضمن تنظيم مهنة المترجم، أي إعادة نسخ الموضوع المترجم من لغته الأصلية، سواء كان مؤلفا أو أو مغنيا أو غير ذلك ، الى لغة أخرى. ويقوم بها شخص يسمح له تكوينه و خبرته بنقل تلك المعاني و المفاهيم دون الإخلال بالفلسفة التي بنيت عليها.

3- و الملاحظ أن عناصر الترجمة تتمثل في وجود مصنفات أصلية و قيام المترجم بنقلها من لغة إلى لغة أخرى، فإذا تعلق الأمر بنصوص قانونية فإن الأمر لا يخلو من إيجاد الألفاظ و المصطلحات من أجل التعبير على ارادة المشرع في تنظيمه للمجتمع من خلال اصداره للقوانين والأحكام التنظيمية، بلغته الوطنية.

إن الوحدة التي تتكون منها القوانين هي القاعدة القانونية، سواء كانت مكتوبة، أو شفاهية، و هي الخطاب الموجه إلى مجتمع محدد والصادر من طرف هيئة مختصة تسعى الى تنظيمه، تقوم بصياغة القواعد القانونية و تقنينها، من أجل توجيه نشاط الأفراد و تنظيم العلاقات الناشئة فيما بينهم، بل و التوفيق بين المصالح المتضاربة. إن مصدر القوانين هو المشرع، و اطارها الخارجي و مضمونها ما هو إلا روحه.

4- إن عملية ترجمة النص القانوني فعل يعتمد على جانبين: علمي ومهني. و كلاهما يعتمد اعتمادا كليا على النظريات العامة للقانون و خصائص القواعد القانونية و الأهداف التي أصدرت من أجلها. أما الجانب العلمي، و الذي هو أكثر تعقيدا، فيسعى إلى إظهار روح النصوص القانونية، أي عدم الوقوف على المظهر الخارجي للنص القانوني، بل الغوص داخل الموضوع الذي يحمله، و من ثم الوصول الى الفلسفة القانونية التي تبرز خصائص القاعدة القانونية.

فمن الطبيعي، إذن، أن يتبع المترجم المتخصص في ترجمة النص القانوني استراتيجية فعالة تلبي كل هذه المتطلبات.

و انطلاقا من هذه المسلمات نرى، من الضروري، تحديد وظيفة المترجم من الناحية القانونية، و علاقته بالمشرع. فنتناول أولا القواعد الأساسية لمهنة المترجم ودوره الإبداعي، وما هي الحدود التي يقف عندها، ثم الاشكالات التقنية التي تواجهه في ترجمة النصوص القانونية، و دور المشرع في تحديد إطار ترجمة النص القانوني .

أولا: القواعد الأساسية التي تحكم مهنة المترجم

5- أول ما نشير إليه أن عملية الترجمة هي عملية ذهنية شخصية يقوم به المترجم. فهي ليست عملا سهلا بل معقد يتطلب مهارات عديدة. و ليس غريبا إن اعتبر المشرع المترجم مؤلفا و وضع إنتاجه، المشتق من الأصل، محل حماية قانونية بمقتضى أحكام قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المنصوص عليه بمقتضى الأمر 03-05.

ولا بد من الإشارة إلى ملاحظتين: أولاها، أن الأحكام الراهنة لا تمنح حماية قانونية للترجمة الأصلية للنصوص القانونية والتنظيمات والقرارات والعقود الإدارية الصادرة عن مؤسسات الدولة والسلطات المحلية وكذا الهيئات القضائية، و هذا راجع الى أن السلطات العمومية لا تحمل صفة المؤلف مادامت وظيفتها تفرض عليها القيام بهذه الأعمال، و من ثم يمكن إعادة استعمال هذه القوانين و ترجمتها، ولا يكتسب القائم بالعمل حقوق التأليف عليها. غير أنه إذا ما تم إيراد تعاليق و شروح بالاضافة الى عملية الترجمة فيعد هذا العمل إبداعيا يستدعي الحماية القانونية. أما الملاحظة الثانية فتتمثل في أن مهنة المترجم الرسمي منظمة بمقتضى أحكام قانونية دقيقة. و لكن عملية الترجمة ليست فقط مقتصرة على المترجم الرسمي، بل هي أوسع من ذلك و بكثير. لهذا نبين الاحكام الخاصة بالمترجم الرسمي و الشروط الموضوعية للقيام بعمل الترجمة.

6- الترجمة الرسمية مهنة منظمة قانونيا، والمشرع يعدها الى موظف أو ضابط عمومي من أجل القيام بها كتابيا أو شفاهيا، من لغة إلى لغة أخرى، مثلما يقوم بالتصديق و المصادقة على ترجمة كل وثيقة أو سند تمت ترجمته، و هذا بغض النظر عن طبيعته، عقدا كان، قرارا، أو حكما، أو غيره. فالترجمة الكتابية تكون في إطار لجان إعداد القوانين و مشاريع القوانين، أو لدى موظفي القنصليات لترجمة القوانين الوطنية الى لغات أجنبية. كما يمكن أن تتم ترجمة النص القانوني ضمن الاجتماعات والندوات و الملتقيات والمؤتمرات. كما يمكن القيام بعمل الترجمة شفاهة في شتى المناسبات، و من أهمها أثناء المحاكمات القضائية، عندما يكون أحد أطراف الدعوى القضائية أو الشهود لا يتقن اللغة الأصلية للقاضي، أو في البرلمانات، أثناء مناقشة القوانين، وهي الترجمة الشفاهية الرسمية.

7- إلا أن المترجم، ليس بالضرورة ذلك الضابط أو الموظف العمومي، لأن الحاجة الى ترجمة النص القانوني يقوم بها كل الباحثين و القضاة و المحامين، و غيرهم ممن لهم صلة بالمجال القانوني. فالباحث يقوم بترجمة النصوص القانونية في سبيل استكمال بحثه في اطار مقارنتها بالانظمة القانونية الأخرى حتى يتسنى له اتخاذ مواقف فقهية اتجاه القواعد القانونية المختلفة. أما القاضي، فبدوره، يهتم بترجمة النصوص القانونية متى عرض عليه نزاع و كان القانون الواجب التطبيق قانون أجنبي صادر في لغة غير لغته الوطنية. و المحامي، هو الآخر، قد يلتجئ إلى ترجمة النصوص القانونية من أجل الدفاع عن مصالح موكله متى تعلق الامر بنزاعات استدعى الأمر اللجوء الى قوانين أجنبية، و الأمثلة تبقى غير محدودة: يمكن أن نذكر الموتقين و المحضرين القضائيين، و غيرهم من مساعدي القضاء، بالإضافة الى طلبة القانون عند اللجوء الى اعداد البحوث العلمية.

8- يضع المشرع قيودا لمهنة المترجم، فيلزمه بسر المهنة، و أن يقدم خدماته في حدود ما طلب منه، مع احترام مبدأ الحياد، و لا أن يقبل هبات نقدية أو عينية أو أي امتياز آخر يتجاوز أتعابه. و لكن هذا المشرع لم يحدد الأساس الذي يعتمد عليه المترجم في القيام بعمله و ما هي أهداف الترجمة و المقصود بها في إطار وظيفته، بل اكتفى بالنص على متابعة المترجم بالعقوبة المقررة لشهادة الزور، متى قام بالتحريف عمدا جوهر الأقوال و الوثائق التي يترجمها شفويا أو كتابة.

9- الترجمة عمل تقني. فهي غير متعلقة بموظف رسمي، بل بمن له القدرة على نقل الموضوع الأصلي بأمانة و دقة، فيسهل على الترجمة الصحيحة والدقيقة، والأمانة على طريقة الترجمة والدقة فيها بحيث تعكس الأصل بأفكاره، و فراغاته و تناقضاته وأخطائه، فليس له تصحيحها. وهو نفس الموقف الذي يعتمد عليه الباحث في ترجمة النصوص القانونية.

وما يمكن استنتاجه، أن حماية المصنفات المترجمة تصبح متمتعة بحماية قانونية، متى قام بها المترجم وكانت مشتقة من مصنف أصلي، أي تفترض وجود انتاج سابق .

والترجمة عمل ابتكاري أيضا، عملية فردية يقوم بها المترجم بالتعبير عن الموضوع الأصلي في لغة أخرى، فيجب عليه اختيار المصطلحات الصحيحة والمناسبة وإدراجها لتكوين عبارات تتوافق والمعنى الأصلي، بحيث لا يغير ولا يحرف الانتاج الأصلي، بل يحترم ترجمة النص شكلا ومضمونا.

10- يعتبر المترجم مؤلفا إبداعيا و يتم حماية انتاجه الفكري مثله مثل المؤلف الأصلي. وحق المؤلف يعرف على أنه حق الملكية المعنوية والمادية المتعلقة بتأليف محدد. و نظرا للطابع الشنمسي للمل الابتكاري فقد ارتبط اسم الحق بطابعه " حق المؤلف"، لأنه يعكس شخصية المؤلف المترجم وقدراته

وملكاته ومدى انضباطه الفكري و التقني في عملية الترجمة. كما الأمر يتعلق بحق ملكية نظرا للمجهود المسخر من أجل التوصل الى تئمة انجاز الترجمة.

11- يجب الإشارة الى أنه لا مانع من ترجمة النصوص القانونية، بحيث يلتزم المترجم في التقيد بموقف المشرع في اطار تحديد طبيعة الترجمة. فيمكن أن يقوم الشخص بترجمة للالفاظ و محاولة تكوين جمل تتشابه الى حد مع النص الأصلي، و هي ترجمة لغوية لا ترقى الى الهدف من الترجمة، ذلك أن الترجمة اللغوية هي ترجمة سطحية غير متخصصة و لا تعتمد على تقنيات خاصة بالمادة المترجمة وخصوصياتها و لا تعكس النص الأصلي و طبيعته، هذا بالإضافة الى الصعوبات اللغوية الحالية، حتى يمكن الاعتقاد أن الترجمة غير ممكنة على اطلاقها.

12- إن براعة المترجم في اطار النص القانوني يجب أن تتقيد من جهة بمعطيات الترجمة القانونية والنظرية العامة للقانون، و من جهة أخرى بالفلسفة المعتمدة في سنّ الأحكام القانونية و التي يعبر عنها من خلال اللغة المستعملة. فإذا كان مجال ترجمة النص القانوني يبين التعقيد والصعوبة الموجودة، فإن الحاجة اليها تفسرها حاليا، تشعب الاختصاصات القانونية، وانفراد كل فرع من فروع القانون بالمصطلحات الخاصة به، والتي تستخدم من أجل الإثراء العلمي و العملي، بالإضافة الى المقارنة فيما بين القوانين والأنظمة السياسية و المساهمة في الحوار و النقاش الدولي .

13- سبقت الإشارة الى أن الترجمة تنصب على القوانين بحسب تدرجها أي: التشريع الأساسي والقانون واللوائح، والمراسيم التنفيذية والمقررات والمناسير والأنظمة القانونية وغيرها، ولكل واحدة منها مجموعة خاصة من المصطلحات للتعبير عنها، ناهيك عن المجال الذي صدرت فيه.

و يجب أن تشمل القاعدة القانونية المترجمة نفس العناصر الاصلية، أي تحمل خصائص القاعدة القانونية، وتعكس أنها قاعدة اجتماعية يتحدد

بمقتضاها سلوك من صدرت بشأنه، دون الإخلال بطابعها العمومي والمجرد، أي أن يتم استعارة عناصر شكلية من المادة القانونية الأصلية، و يجب على المترجم عدم تغيير فحواها، ذلك أنه باستقراء النصوص القانونية يظهر من خلالها إذا كانت هذه الأحكام هي أحكام إلزامية أو أنها اختيارية، أو يسمح الخضوع إليها، أو أنها أحكام سلبية أو ايجابية. فهي تمنع القيام بالتصرف، وهذا هو الجزء المعنوي للقاعدة القانونية، الذي يلزم المحافظة و السهر على نقله الى اللغة المترجم إليها.

إن التمكن من دقة ترجمة القوانين يفترض الاستعانة بمترجم يتقن المصطلحات القانونية، و يمكنه من استعمالها في التعبير القانونية، و من ثم يستدعي الأمر الاعتماد على الجانب القانوني، على أن يتماشى مع المبادئ اللغوية والإجتماعية و الفنية و غيرها.

إن مهمة المترجم تبدو متحررة من كل القيود، غير أنه في الواقع مكبل بسلاسل عدة، لاسيما التقيد بالنص الأصلي، إذ لا يجوز له أن يغير من منحنى هذا النص سواء على المستوى الموضوعي أو المستوى الشكلي، بل عليه اجتناب إضافات غير موجودة واحترام التراكيب اللغوية الأصلية، فلا يأتي بالإستثناء قبل المبدأ، أو يغير في ترتيب شروط يحددها المشرع في القيام بتصرفات قانونية، فضلا عن ذلك، يجب أن تتوافق الترجمة مع النص الأصلي بدقة و بوضوح.

ثانيا: الاشكالات التقنية التي تواجه مترجم النص القانوني من حيث المصطلحات و اقتراح بعض الحلول.

14- بالرجوع إلى مختلف القوانين الصادرة في شتى المجالات خلال السنوات الأولى لاستقلال الجزائر، نلاحظ أن المشرع الجزائري اتخذ موقفا نراه منطقيا في سن القوانين، إذ لم يكن يحدد ضمن هذه القوانين تعاريف المصطلحات التي يستعملها، بل كان يدرجها في التعابير التقنية، لتشكيل القاعدة

القانونية، و التي يكون الوحدة الأساسية للقانون، ومن ثم فمعنى ذلك اللفظ ينسجم ضمن المفهوم، ليبين موقف المشرع من نظام قانوني محدد. وكانت التفسيرات الفقهية و البحوث العلمية التي تم اعدادها في هذا الشأن تتناول هذه الأمور، لأن المشرع كان يسعى، قبل كل شيء، إلى تنظيم قطاع بفضل قوانين تتماشى والمتطلبات الاجتماعية، دون الوقوف عند المعاني اللغوية للكلمات، مادام استعمالها التقني هو الذي يعطيها مفهومها الدقيق.

لهذا، فمهمة المترجم، بالنسبة لهذه القوانين والأحكام، تبدو سهلة، لأنه لا يجد نفسه مقيدا بالمفهوم اللفظي بالإضافة الى المفهوم الاصطلاحي للذين يحددان المشرع، مما يسمح للمترجم من تناول مهمته الابداعية والفكرية وفق ما تمليه عليه قواعد مهنته.

أما في الوقت الحاضر فإن العديد من العوامل جعلت مهمة المترجم تتعدى: فبالإضافة الى الأخطاء التي أصبح المشرع يرتكبها في سن القوانين من حيث سوء التعبير، فإن المجالات التي تحظى حاليا بتنظيم قانوني، اتسعت الى أبعد المجالات السياسية و القضائية والبرلمانية والعسكرية. إلا أن هناك مجالات مستحدثة، نظرا للتطور الذي شهدته الحياة، في مجالات التجارة والتكنولوجيا، وظهور العقل الإلكتروني، و سرعة هذه الوسائل كلها. فارتأى المشرع إلا أن يتدخل بسلطته في اصدار قوانين تنظم هذه المجالات، إلا أن الملاحظ أن التطورات هذه لم يرافقها انتعاش لغوي وإثراء في المصطلحات، واكتفى المشرع بمحاولة استعمال اللغة الموجودة، أو استعمال الألفاظ التي يعرفها سابقا دون السعي الى تطوير لغته الاصطلاحية.

15- إن الانتماء الى الدول في طريق النمو يطرح عدة مشاكل نظرا للتأخر المشهود لها في مجالات العلوم والتكنولوجيا، و تأثر تشريعاتها الداخلية بقوانين الدول المتطورة. إن محاولة السرعة في تأطير مختلف المجالات من الناحية القانونية، من أجل مواكبة "التطور القانوني"، دون الانتباه الى الخطورة

من ذلك، أمام الفراغ اللغوي و حتى الثقافي ، استعمال الترجمة وسيلة تسمح باستهلاك الأنظمة الأجنبية، يؤدي الى افتقار اللغة الأصلية، وتصبح عملية الترجمة عملية من دون روح، باعتبار أن النص الأصلي يعبر عن شخصيته التي تميزه عن غيره و تربطه بالمجتمع الذي صدر فيه.

كما أن القوانين الصادرة في أيامنا هذه، فأول ما يبدأ المشرع بالنص عليه، هو تحديد المقصود ببعض المفاهيم والمصطلحات الواردة فيه، أو أنه يحيل الى أحكام تنظيمية تتولى ذلك، بالرغم من أن الأصل هو أن يهتم فقط بتحديد الأحكام القانونية، ويترك مهمة اللغة الى ذوي الاختصاص، والمصطلحات الى الباحثين في المجال القانوني.

إن موقف المشرع من المبالغة في محاولة اتقان سن القوانين و جعلها غير قابلة للنقد أدى به الى الوقوع في الحياد عن مهمته الأصلية و اللجوء الى البحث في أمور ليست من اختصاصه، الأمر الذي جعل القيمة العلمية و اللغوية و الاصطلاحية للنصوص الأصلية ضعيفة جداً، مما يؤثر على نتيجة الترجمة، التي تعكس واقع القوانين. كما لا يمكن عدم ذكر الأخطاء الشائعة التي تصدر من المشرع ضمن القانون ذاته، تبين عدم التنسيق بين النصوص القانونية، و عدم اتباع أي منهج علمي في ذلك. و التي تنعكس على النص المترجم.

و الملاحظ أن العديد من الدول، عند صدور القوانين، فإنها تحررها في أكثر من لغة، فإذا كانت الترجمة، عمل صعب، بطبيعته، و يتدخل المشرع بترجمة النصوص التي يصدرها، فيضاف هذا المشكل، على اعتبار أن المشرع يحاول مقابلة النص باللغتين، و كثيراً ما نجد بين النص الأصلي باللغة العربية و نظيره بالفرنسية اختلافات خطيرة قد تؤدي إلى عواقب وخيمة.

16- إن المشرع في محاولاته لترجمة النصوص لم يعتد بالأكبر، على ذوي الاختصاص اللغوي و الترجمة، مادام اعداد مشاريع القوانين و اللجان

و الهيئات التي تسند لها هذه الوظائف، لها اتجاهات واهداف سياسية بحتة، و لكنها لا يمكنها الوصول إليها بدقة لأنها لم تشترك مع من يمكنها في إعداد النصوص وترجمتها بطريقة علمية و ابتكارية.

17- إن المشاكل التي طرحت بالنسبة للقانون الجزائري متعددة ومعقدة، حتى أن بعض الأنظمة القانونية تكاد لا تجد تفسيراً منطقياً بالنظر للأخطاء التي وقع فيها المشرع. فنذكر من بينها المتعلقة بالقانون المدني، فهو يحدد من بين أحكامه الأهلية، أي مدى قدرة الأشخاص على اختلاف أعمارهم مباشرة التصرفات القانونية، إلا أنه قد وقع في خلط الفئات حينما حاول حمايتهم، و يتعلق الأمر بالمعتوه و ذي الغفلة، فالنص الفرنسي (المواد 42 و 43 من القانون المدني الجزائري)، قد ساوى بينهما لأنه ترجم المصطلحين إلى اللغة العربية إلى النص الفرنسي Idiot، و كان من الواجب تسمية المغفل ب Etourdi.

إن خطورة هذا الموقف وهو جعل حماية ناقص الأهلية و عديم الأهلية متماثلة و من ثم فالهدف الذي كان يريد بلوغه قد انتفى، و لكن بعد أكثر من ثلاثين من بقاء هذا الخطأ تم تعديله مؤخراً، و هذا على عكس بعض الأخطاء الأخرى المتعلقة بنظام تقادم الحق و سقوطه.

يعتبر التقادم Prescription مدة زمنية يحددها القانون و بمرورها ينتقل الحق فيسقط من جهة و يكتسب من جهة أخرى، و التقادم يمكن قطعه أو وقفه بفضل إجراءات يمارسها صاحب الحق، تسمح له بتمديد هذه المدة وتمكينه من حقه. أما السقوط Extinction فمثله مثل التقادم غير أنه مدة لا يمكن تمديد بها بفعل إجراءات، بل لا بد من مباشرة دعاوى لحماية الحق، وإثباته، وإلا سقط.

18- من الضروري أن يرافق التطور التكنولوجي تطور لغوي واصطلاحي، و إلا فإن فشل المشرع أكيد، و من بين الأمثلة التي تذكر عندما

قام المشرع بالنص على حماية المصنفات المتعلقة بالعقل الإلكتروني، أي اللوجيستيات وبرامج الكمبيوتر، فقد استعمال عبارة " المصنفات وقواعد البيانات"، التي لا تؤدي المعنى المقصود، و يستدعي الأمر اللجوء الى النص الفرنسي، علما أن النص الأصلي هو المقرر باللغة العربية، و أن اللوجيستيات ما هو إلا برنامج للكمبيوتر، فوقع المشرع في تكرار كذلك الى جانب الفشل في الترجمة.

19- إن اهتمام المشرع قد انكب على توضيح مواقفه القانونية إلى أبعد الحدود، و جعل القاعدة القانونية في متناول الجميع، و حلّ مكان رجال اللغة والفقهاء، فبادر بتحديد المقصود ببعض الألفاظ والمصطلحات والتعابير ومن بينها تعريفه للمستهلك مثلا في إطار القانون الذي يحدد القواعد العامة المطبقة على الممارسات التجارية، بأنه " كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني سلعا قدمت للبيع، أو خدمات عرضت و مجردة من كطل طابع مهني". غير أنه بهذا يكون قد ضيق من مفهوم المستهلك إلى أنه الذي يتمثل في المشتري ذاته فقط، مادام العقد المبرم هو البيع، فيحين العلاقة الاستهلاكية أوسع من عقد البيع وبكثير، و هذا ما يجعل موقف المشرع متناقضا، لأ حماية المستهلك تصبح مقتصرة على من أدى الثمن دون غيره، و هذا غير منطقي، فكان عليه عدم اللجوء الى تعريفه، و لا الى ترجمته. و الأمثلة من هذا النوع كثيرة لا سيما في القوانين التي صدرت مؤخرا.

ويمكن أن نضيف مثلا في إطار الشركات التجاري في القانون الجزائري هناك هيئة تتولى الرقابة على الحسابات، فتسميها التشريعات بمحافظ الحسابات، و أخرى بمدقق الحسابات، و منها ما يطلق عليها بمفوض أو مندوب الحسابات. فالعديد من هذه المصطلحات لا تتوافق مع النظام القانوني لهذه الهيئة، ولا تعبر عن وظيفتها، مادام تم التأثر بالمصطلح الفرنسي " Le commissaire aux comptes ". فالتعبير على أنه مدقق للحسابات فالأمر يوجهنا إلى خبرة محاسبية في إطار محدد، و المحافظ لا يدقق في الحسابات،

أما المندوب فيهدف من خلال هذا المصطلح الى ربك علاقة وكالة بينه و بين الشركة التي يراقبها، غير أن الموقف القانوني يجهل منه هيئة قانونية غير تابعة للشركة، بل تتمتع باستقلالية.

كما أن استعمال عبارات مثل الأجرة أو الأجر أو الراتب، فهي الأخرى تخلف آثارا، إذ يتقاضى العامل راتبا، و هو المصطلح الدقيق، أما ممثلي الشركات فتقبض أجرة أي مقابل عملية تمثيل الشخص المعنوي، أو الشركة التجارية.

20- إن مصدر هذه المشاكل اللغوية التي تتعكس سلبا على القوانين و بذلك على النظام القانوني ككل مصدرها السرعة و التعجيل في عملية التقنين، و هذا باستيراد قوانين أجنبية دون تكييفها مع اللغة الأصلية للوطن، و من جهة أخرى التأثير الشديد بالقانون الأجنبي، حتى يصبح نسخة مترجمة حرفيا، وليس اصطلاحيا. و الخطورة كلها تتمثل في ما يطلق عليه بعولمة القوانين، فالدول التي تضع القوانين تتأكد من أن لغتها هي التي تطغى مقارنة مع الدول الأخرى التي لا تجد لغة قوية تسند قوانينها وباللغة الوطنية. إن المشاكل السابق ذكرها ما هو إلا عرض سطحي بالنظر الى عمق و جدية مسألة الترجمة.

21- إن المترجم في وقتنا الحاضر و أكثر من أي وقت يجب عليه الخوض في معركة التحدي، نظرا للدور الذي يلعبه في إعلامنا بالتطورات الحاصلة في العالم، و نظر للعلاقات الدولية المهمة، فهو عنصر جوهري أهميته من أهمية المهنة التي يمارسها، و وجوده يكون في كل مكان يمكن تصوره، في الشركات و المؤسسات العمومية، المصانع، المستشفيات، المكتبات و مراكز البحث، الملتقيات، و مجالات السمعى البصري و قطاع الأخبار وغيرها. و في كل هذه المجالات يواجه فيها صعوبات و مشاكل لصيقة بالميدان ذاته.

لهذا يجب على المترجم لتخطي هذه الصعاب أن يستتير بطرق البحث العلمي المتواصل، و أن يدقق في الوثائق، وأن يخوض في النقاشات ليس فقط مع صاحب المصنف الأصلي، بل مع كل ذوي الاختصاصات، من رجال قانون، هذا إذا تعلق الأمر بترجمة النص القانوني، كما يجب عليه الإطلاع على المراجع الأساسية. و هذا في سبيل العثور الألفاظ الدقيقة، والمعاني المركبة التقنية و المستعملة في هذه الميادين، من أجل تجسيد الدقة والأمانة في ترجمته.

22- إن مهمة اختيار المصطلح الأصلي ترجع الى صاحب المصنف الأصلي، أما في اطار الترجمة، فتعهد الى المترجم، فيستعين بالقواميس و كل المراجع التقنية الضرورية لكي يتمكن من التحقق من معناه والادلاء بهذا الاختيار. و من هنا تنشأ الرابطة بين المؤلف المترجم و انتاجه الفكري، و الذي يسمح له بتخطي الصعاب، و جعل وضوح النص المترجم متعلق بالأصل، وليس بالترجمة و طبيعتها. و لا مانع من أن يستعين في ترجمته بأشخاص من اختصاصات مختلفة من قانونيين على اختلاف الاختصاصات والفروع، فيقومون بقراءة هذه الترجمة و مده بالنصائح اللازمة لتحقيق موضوعية أكبر في عمله.

23- الظاهر من خلال هذا البحث أن الترجمة نظرا للدور الذي تلعبه تستدعي الكثير من الحيلة و الحذر، و حتى لا تكون معيبة مثلما عبرت عنها

الؤلفة : Mme de Sévigné :

« les traductions sont des domestiques qui vont porter un message de la part de leur maître et qui disent tout le contraire de ce qu'on leur a ordonné ».(in Lettres).
Par contre Elkordichi, dans une tentative de traduire le sens du Coran, affirme que : « le rôle du traducteur est de faire profiter du sens qu'il tire sous toute réserve que sa traduction est infiniment loin d'être l'œuvre original et qu'elle reste susceptible de perfectionnement.

فلنجعل من الترجمة ذلك الرسول الوفي، الذي ينقل الرسالة بأمانة ودقة، و لنجعل منها ذلك العلم و الفن الذي يمارسه المترجم و يخلق رابطة بين الشعوب بفضل انتاجه التقني والإبداعي والفكري. ولا يتسنى هذا إلا بالعمل على تكوين متخصصين في الترجمة وخلص شعب منها ترجمة النص القانوني، فتكون له دراية من جهة بأصول و قواعد الترجمة التي يمكنه أن يستقيها من خلال الدراسة و الخبرة من المعاهد الجامعية و المكاتب العمومية، بالإضافة الى ضرورة إلمامه بالخصائص والقواعد العامة للنظريات القانونية. فالترجمة تكون في أفضل و أرقى معانيها متى كانت نتاج تعاون بين ثقافات مختلفة وهذا هو المقصود منها.

المراجع:

- القانون المدني الجزائري المعدل و المتمم.
القانون التجاري الجزائري المعدل و المتمم.
قانون الإجراءات المدنية الجزائري.
الأمر المتضمن تنظيم مهنة المترجم و الترجمان الرسمي، رقم 95-13.
الأمر المتضمن حقوق المؤلف و الحقوق المجاورة، رقم 05-2003.
الأمر المتضمن القواعد العامة المنافسة، رقم 03-03.
ع. فنينخ، السعر بين المفهوم الاقتصادي و القانوني في تحقيق المنافسة، الملتقى الوطني حول السعر و المنافسة، المنظمة الوطنية للمحاميين - ومنظمة تلمسان، 2005.
ع. فنينخ، الطبيعة القانونية لأجور مديري الشركات التجارية بالمقارنة مع التشريعات العمالية، الملتقى الوطني حول النزاعات العمالية، وزارة العمل